

الناس والعادات(1) للشيخ علي محفوظ من العادات الممقوتة: تساهل المسلمين في دخول بعضهم على بعض، واختلاط الرجال بالنساء مع عدم الحجاب. وهي بدع محرمة بالكتاب والسنة، قال الله تعالى: فرعاية لحرمة النساء، وصوناً للأعراض، ومحافظةً على حقِّ المسلم في التمتع بما أباح الله له من الحرية في بيته حرم الله عز وجل على كل مؤمن أن يدخل بيتاً غير بيته قبل أن يستأذن أهله ويسلم عليهم، فإن أذنوا في الدخول دخل وإلا رجع. وذلك أن كل إنسان في مسكنه له حالات خاصة قد لا يحب أن يطلع عليها أحد من الناس، ولو كان ألصق الناس به وأقربهم إليه. فلو أبيع للطارق أن يقتحم البيت على أهله من غير استئذان لفاجأهم بما يكرهون، ودهمهم بما يؤلمهم. وقد يطلع على ربة البيت وهي مكشوفة الرأس عارية بعض البدن، وفي ذلك زيادة على الفتنة له والإيذاء لصاحبه ما لا يخفى من العواقب السيئة والنتائج المحزنة، ولهذه الحكمة الجلييلة بعينها حرمت الشريعة الغراء على الإنسان أن ينظر في بيت غيره قبل الاستئذان، لو أعلم أنك تنظر لطعنت به أي المدري وهو يذكر ويؤنث في عينيك إنما جعل الاستئذان (أي شرع) من أجل البصر (لئلا يقع على أهل البيت ويطلع على أحوالهم) رواه البخاري، ومسلم، والنسائي فتحصل من هذا أن السر في إيجاب الاستئذان هو صيانة الأعراض، والمحافظة على القلوب وقد وردت السنة بلزوم تكراره ثلاث مرات؛ حتى يتمكن أهل البيت من إصلاح شؤونهم، وستر أمورهم. ففي الحديث الشريف عن النبي: "الاستئذان ثلاث بالأولى يستنصتون، فلم يؤذن له فليرجع. ولا تظن أن الاستئذان خاص بالأجانب دون الأقارب؛ فإن الخطاب في الآية عام لجميع المؤمنين فيستوي فيه القريب والأجنبي ويلزم به الأب، والابن، والعم، والخال، جاء رجل إلى النبي فقال: أستأذن على أُمي؟ فقال: نعم، فقال الرجل: إنها لا تجد من يخدمها غيري أفأستأذن عليها؟ فقال: "أتحب أن تراها عريانة؟ قال: لا، قال: فاستأذن وفي ذلك غاية الأدب والكمال. والصبي الحر على مخدمه في أوقات ثلاث هي مظنة لكشف العورات قال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ [النور: 58]. وأباح الدخول بدونه فيما عداها للخادم مملوكاً أو صبيّاً، قال تعالى: [وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ] النور: 59. بهذه الآداب العالية أدب الله المؤمنين؛ سليمة من الضغائن والأحقاد. الناس والعادات: الحكمة من غض البصر وهذا هو السر في أن الشارع الحكيم أمر الرجال والنساء جميعاً بغض البصر، والبعد عن مواطن الشكوك والريب؛ ورائد الفتنة، ورسول الفساد والفجور. وحرم على النساء المسلمات أن يظهرن زينتهن، أو يطلعن الرجال الأجانب على شيء من عوراتهن ومحاسنهن؛ قال تعالى: [قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ] (30) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ] النور: 30-31. فأنت ترى في هذه الآية الحكمة أن الله تعالى قد حرم على الرجال النظر إلى النساء الأجنبية، وحرم على النساء كشف العورات وإظهار الزينات؛ درءاً للمفاسد والفتن، وحرصاً على سلامة القلوب من الأذى؛ ليدوم الوفاق ويبقى التضامن. وبهذا يظهر لك السر في أن الدين الإسلامي قد حرم على الرجل مسّ الأجنبية كما حرم عليه مخالطتها والخلوة بها؛ والمفسدة به أعظم، والشر فيه أقرب، روى الطبراني بسند صحيح أن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه قال: لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط خير له من أن يمس امرأة لا تحل له. والذي نفسي بيده ما خلا رجل بامرأة إلا ودخل الشيطان بينهما، ولأن يزحم رجلاً خنزير متلطخ بطين أو حمأة خير له من أن يزحم منكب امرأة لا تحل له. وهو صريح في منع الاحتكاك بالمرأة الأجنبية. سداً منيعاً قُتِبَ لك من مجموع هذه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية أن الدين القويم قد جعل بين المسلم وبين الفسوق سداً منيعاً من الآداب، وحصناً حصيناً من الأوامر والنواهي؛ فهل تأدب المسلمون في هذا العصر المفتون بما أدبهم الله به؟ وهل ابتعدوا عما نهاهم الله عنه؟ وهل تحرزوا مما حذرهم رسول الله "منه؟ وهل عنوا بتعليم نساءهم وبناتهم ما يخصهم من آداب الشرع وأحكام الدين؟ وهل باعدوا بينهم وبين الفجّار والمفسدين؟. ولذا ترى الشر ينمو والفساد ينتشر، وأفدح الخطوب. الناس والعادات في البيوت ترى ربة القصر هناك تخالط خدمها وحشمها وتظهر أمامهم بما أمرها الدين بستره عن الرجال من حليها وزينتها، والسيد الكريم يرى ذلك ولا ينكره ولا يغار له؛ ترى سائقي العربات والسيارات وهم يذهبون بالعقائل والمخدرات للرياضة في مختلف الأماكن البعيدة وليس هذا إلا خلوة بالأجنبيات، يعدها الشرع الشريف من كبائر المنكرات. وأولاد أعمامها، وأخوالها، وأولاد جيرانها، وقد تظهر أمامهم في ثيابها الرقيقة أو القصيرة حاسرة عن رأسها كاشفة عن ذراعها وصدرها كأنها ليست من جماعة المسلمين. وربما ظهرت بهذا المنظر الفاضح للسقاء، واللبنان، والطحّان، والفرّان، ولباعة الفواكه والخضروات المتجولين في الأزقة والحارات. اتقاءً للفتنة، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق، وقبيح أن تكون نساء المسلمين على هذا الحال بعد أن أوجب الله عليهن في كتابه الكريم أن يسترن زينتهن

عن أنظار الرجال جميعاً ما عدا أزواجهن، والمحارم من أقاربهن، ومن يأمنُ فِتْنَتَهُ من أتباعهن ومماليكهن، قال _ تعالى _ :النور:
(31)وأقبح من ذلك أن يجترئ الرجال على انتهاك حرمت الله _ تعالى _ بالدخول على النساء بعد أن ألزمهم الله _ عز وجل _
برعاية الحجاب الذي هو الضمان الوحيد للعفاف والطهارة خصوصاً في هذا الزمان الذي كثر فيه الفسوق والعصيان